الفصل الثامن

النتائج والتوصيات

- ملخص نتائج الدراسة .
- التوصيات .

obeikandl.com

النتائج والتوصيات

خلال محاولة الباحث الإجابة عن تساؤلات البحث، توصل إلى عدة نتائج يمكن تلخيصها فيما يلى:

أولاً: النظريات المفسرة للجريمة:

كان السؤال الأول من أسئلة البحث الحالى يدور حول بعض النظريات المفسرة للسلوك الإجرامى، فقد كانت صيغة هذا السؤال هى:

ما أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامى؟

وفى محاولة الباحث الإجابة عن هذا السؤال توصل إلى النتائج الآتية:

هناك عددٌ من النظريات (المدارس) التى حاولت تفسير السلوك الإجرامى، ومن هذه النظريات ما يلى:

١- النظريات التكوينية:

ويُقصد بالنظريات التكوينية تلك التى تربط بين الجريمة، والتكوين العضوى للمجرم، سواء من حيث الشكل الخارجى لأعضاء جسمه، أو أداء أعضائه الداخلية لوظائفها. وهذا يعنى ارتباط الجريمة بالشكل الخارجى للمجرم، أو العيوب الخِلقية والتشوهات الجسمية. ومن المدارس التكوينية ما يلى:

أ- النظريات التكوينية التقليدية (المدرسة اللمبروزية):

وقد أسس هذه المدرسة الطبيب الإيطالى "شيزار لومبروزو"، والذى قال بأن المجرم وحشٌ بدائى يتميز بملامح خاصة، توفرت فيه عن طريق الوراثة وأنه مطبوعٌ على الإجرام.

وقد توصل "لومبروزو" إلى هذه النتيجة عندما قام بتشريح عددٍ من جثث بعض المجرمين بعد وفاتهم، ولاحظ وجودعيوبٍ فى التكوين الجسمانى لهم.

ويؤخذ على نظرية "لومبروزو" أنه لم يقدم تفسيراً علمياً للعلاقة بين الخصائص الجسمية، والسلوك الإجرامى، كما أنه لم يُبرز دور العوامل الاجتماعية.

ب- المدرسة التكوينية الحديثة:

يرى أنصار هذه المدرسة أن مصدر السلوك الإنسانى هو الشخصية الإنسانية، و السلوك هو ثمرة تفاعل هذه الشخصية مع ظروف العالم الخارجى، ولما كانت الجريمة

إنسانياً، فإنها تصدر عن شخصية إنسانية إجرامية وأنها ثمرة تفاعل هذه الشخصية مع ظروف العالم الخارجي.

وعليه فهذه المدرسة ترى أن الجريمة تكون نتاجاً للتفاعل بين نمط البنية، والسمات النفسية، والعوامل الثقافية، ومن النظريات التي تمثل هذا الاتجاه، نظرية "دى توليو" الذى قال بأن الجريمة تنتج عن صراع مقومات الحياة الاجتماعية مع الدوافع الغريزية الفردية، بحيث تتغلب النزعات الشريرة على قوى الردع المستمدة من البيئة.

ويؤخذ على نظرية "دى توليو" القول بأن المجرم مريضٌ من الناحية العضوية، أو أن الجريمة ظاهرةٌ مرضيةٌ، والقول بأن أثر العوامل الاجتماعية مرتبطٌ بقدرتها على إيقاظ الاستعداد الإجرامى الكامن داخل الفرد.

جـ- نظرية وراثة الجينات:

تقوم هذه النظرية على افتراضٍ مؤداه أن بعض الخصائص الموروثة تجعل أصحابها ذوى سلوكياتٍ إجراميةٍ. فالسلوك الإجرامى وفقاً لهذه النظرية ينتقل إلى الفرد عن طريق الوراثة. وقد أثبتت بعض الدراسات أن السلوك الإجرامى يرجع إلى كروموزوم إضافى محددٍ للجنس لدى بعض الأشخاص.

د- نظرية المحددات التكوينية (نمط بنية الجسم):

وتمثل هذه النظرية أحد الاتجاهات البيولوجية فى تفسير الجريمة، ويحاول أصحاب هذا الاتجاه الربط بين أنماط بنية الجسم وارتكاب أشكالٍ معينةٍ من الجرائم. ومن هذه النظريات: نظرية " شيلدون "، ونظرية "كريتشمر".

هـ- نظرية الاضطرابات الفسيولوجية:

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن بعض الاضطرابات الفسيولوجية التي قد توجد لدى بعض الناس، كزيادة إفرازات الغدد الصماء، أو نقصانها، أو الاضطرابات فى عملية التمثيل الغذائى، يمكن أن تؤدى إلى السلوك الإجرامى.

٢- النظريات النفسية:

وتشير هذه النظريات إلى أن السلوك الإجرامى يقوم على أساس وجود علاقة بين التكوين النفسى والعقلى للفرد، والسلوك الإجرامى. وينضوى تحت هذا الاتجاه فى تفسير السلوك الإجرامى عدة مدارس منها ما يلى:

أ- مدرسة التحليل النفسي:

وقد اسس هذه المدرسة "سيجموند فرويد" الذى يرى أن أى سلوك إنسانى يحركه دافعٌ معينٌ، قد يكون هذا الدافع شعورياً وقد يكون لا شعورياً.

ويُرجع "فرويد" الجريمة إلى تغلب النفس الشهوانية على الأنا نتيجة لضعف الأنا الأعلى، كذلك ترجع الجريمة إلى العقد النفسية التى تنجم عن كبت الأنا للميول الفطرية، والنزعات الغريزية وإخمادها فى اللاشعور.

ب- المدرسة النفسية الواقعية: (تفسير الجريمة بناءً على أنماط التفكير):

ويقول أصحاب هذه المدرسة بأن المجرمين لديهم طريقةٌ مختلفةٌ للتفكير، فالمجرمون تحركهم مجموعةٌ من الأنماط المعرفية والتى تبدو منطقيةً بالنسبة لهم، ومتسقةً مع بنائهم المعرفى، فى حين أنها تكون خاطئةً بالنسبة للتفكير المسئول، أى أن أصحاب هذا الاتجاه يقررون السلوك الإجرامى بوجود الطبيعة المضادة للمجتمع.

٣- النظريات الاجتماعية المفسرة للجريمة:

تعتمد هذه المدارس على فكرةٍ رئيسيةٍ، وهى أن السلوك الإجرامى يكون نتيجة الظروف والعوامل الاجتماعية التى تخلق النزعة الإجرامية. وينضوى تحت هذا الاتجاه المدارس التالية:

أ- المدرسة الاشتراكية:

ترجع نشأة هذه المدرسة إلى أفكار كلٍ من "كارل ماركس"، و"انجلز" فى منتصف القرن الثامن عشر، ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن الجريمة ترجع إلى شعور الأفراد بعدم العدالة فى المجتمعات الرأسمالية، حيث يشيع عدم المساواة الاقتصادية، وتوجد الفوارق الطبقية.

ب- نظرية التفكك الاجتماعى:

يرى أصحاب هذه النظريةأن صراع وتناقض المعايير الثقافية، وصراع الأدوار الاجتماعية، يؤدى إلى انهيار الجماعات، وسوء أدائها لوظائفها مما يؤدى إلى السلوك الإجرامى.

ج- نظرية تصارع الثقافات (الصراع بين الثقافات):

وتتناول هذه النظرية أثر الثقافات الفرعية المنحرفة على ارتكاب الجريمة، حيث تعتبر مثل هذه الثقافات تربةً خصبةً لنمو الروح الإجرامية وظهور المجرمين، حيث تتعارض قيم تلك الثقافات مع القيم التى يحميها القانون، وقد يكون صراع الثقافات داخلياً أو خارجياً.

د- نظرية المخالطة المتفاوتة (الاختلاط الفارق):

تلخص هذه النظرية فى أن السلوك الإجرامي ينتج عن مخالطة الفرد لأصدقاء، أو أقران منحرفين مخالطةً أطول مدةً، وأكثر استدامةً، وأشد أثراً من مخالطته أصدقاء أو أقران غير منحرفين، فيكون للمجموعة المنحرفة فى نفسه الغلبة على المجموعة السوية.

هـ- المدرسة الاجتماعية الفرنسية (مدرسة الوسط الاجتماعى أو مدرسة ليون):

كان ظهور هذه المدرسة بمثابة رد فعلٍ على تطرف آراء "لومبروزو" حول ما يسمى بالمجرم المطبوع، وترجع هذه النظرية السلوك الإجرامى إلى الوسط الاجتماعى بما يحويه من عوامل طبيعية، واجتماعية، وثقافية، حيث يقلد البعض سلوك المجرمين فى الوسط المحيط بهم.

و- المدرسة الجغرافية:

وتربط هذه المدرسة بين فصول السنة والإجرام، وكذلك بين التوزيع الجغرافى للجريمة والعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد أشارت هذه النظرية إلى أن جرائم الأموال، تزداد فى الأماكن ذات درجة الحرارة المنخفضة، بينما تزداد جرائم العنف والاغتصاب عندما تكون درجة الحرارة مرتفعةً.

٤- المدرسة التكاملية:

تكونت هذه المدرسة على يد مجموعةٍ من الباحثين الذين نظروا إلى كل النظريات التى حاولت تفسير السلوك الإجرامى، وكذلك النقد الذى وجه إلى كل نظريةٍ ثم حاولوا أخذ كل ما هو مقبول من العوامل البيولوجية، والعضوية، والنفسية والاجتماعية، فى محاولةٍ منهم لإيجاد نظريةٍ متكاملةٍ لتفسير السلوك الإجرامى.

- **التفسير الإسلامى للسلوك الإجرامى:**

يرجع السلوك الإجرامى من وجهة النظر الإسلامية إلى ما يلى:

أولاً العوامل الذاتية:

وهى تلك العوامل التى تُنسب إلى الفرد وتقوده إلى ارتكاب المعاصى والوقوع فى الجريمة، وأهم هذه العوامل ما يلى:

١- الكفر (الانحراف عن الفطرة).
٢- اتباع الشيطان.
٣- ضعف الإيمان.
٤- اتباع هوى النفس.
٥- الجشع والحسد.
٦- الوراثة.

ثانياً: العوامل الاجتماعية:

وهى تلك العوامل التى تُنسب إلى البيئة الاجتماعية التى يعيش فيها الفرد، ومن هذه العوامل ما يلى:

١) الأسرة.
٢) جماعة الرفاق.
٣) إهمال الحسبة فى المجتمع.
٤) عدم تنفيذ المجتمع لأحكام الشريعة.

ومن خلال النظريات السابقة خلص الباحث إلى أن أسباب الجريمة يمكن تصنيفها إلى:

أولاً: أسباب تتعلق بالفرد، ويطلق عليها "العوامل الفردية" وتشمل:

١) العاهات والعيوب الخلقية والتشوهات الجسمية.
٢) البنية الجسمية أو نمط الجسم.
٣) الاضطرابات الفسيولوجية.
٤) الوراثة.
٥) الدوافع والعقد النفسية.
٦) الرغبة الجنسية.
٧) الأمراض العقلية.
٨) الرغبة فى تقليد الآخرين.

ثانياً: أسباب تتعلق بالبيئة المحيطة بالفرد، ويطلق عليها "العوامل البيئية" وتشمل:

١) العوامل الاقتصادية.
٢) التفكك الاجتماعى، وصراع الثقافات.
٣) رفاق السوء، والوسط الاجتماعى الفاسد.
٤) العوامل الجغرافية.

أما من المنظور الإسلامى فتعزى الجريمة إلى:

أولاً: العوامل الفردية: وتشمل:

١) الكفر.
٢) اتباع الشيطان.
٣) ضعف الإيمان.

obeikandl.com

٤) اتباع هوى النفس.
٥) الوراثة.

ثانياً: العوامل البيئية: وتشمل:

١) الأسرة.
٢) جماعة الرفاق.
٣) عدم تنفيذ المجتمع لأحكام الشريعة.
٤) إهمال الحسبة فى المجتمع.
٥) الجشع والحسد.

ثانياً: الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى:

كان السؤال الثانى من أسئلة البحث الحالى يدور حول الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى، فقد كانت صيغة هذا السؤال هى:

ما الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى؟

وفى محاولة الباحث الإجابة عن هذا السؤال توصل إلى النتائج الآتية:

يمتاز القانون الجنائى الإسلامى عما عداه من قوانين وضعية بأنه الأكثر حفاظاً على الأخلاق، وذلك لأن هناك جرائم لا تعد جرائم إلا بمقياس الشريعة وحدها، كالعلاقات الجنسية القائمة على التراضى بين الطرفين والتى يعدها التشريع الجنائى الإسلامى جريمةً وهى جريمة الزنا فى حين لا يعتبرها القانون الوضعى كذلك.

وتتمثل الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى فى الآتى :

١- السمات الأخلاقية المميزة للعقوبة فى النظام الجنائى الإسلامى:

تتميز العقوبة فى ظل التشريع الجنائى الإسلامى بعدة مميزات تُبرز الجانب الأخلاقى لهذا التشريع، ومن ذلك ما يلى:

أ- تطبيق مبدأ المساواة.
ب- تحقيق مبدأ العدالة والمصلحة.
جـ- نظام العقوبة فى الإسلام يشفى قلب المجنى عليه.
د- العقوبة فى الإسلام تطهيرٌ للمجرم.

٢- أهداف العقوبة فى التشريع الجنائى الإسلامى:

أهداف العقوبة فى التشريع الجنائى الإسلامى ذات طابع أخلاقى ويتضح ذلك مما يلى :

أ- تمثل العقوبة فى الإسلام الجزاء العادل للجريمة.

ب- العقوبة فى التشريع الجنائى الإسلامى تمنع وقوع الجريمة فى المستقبل.

هـ- تؤدى العقوبة فى التشريع الجنائى الإسلامى إلى إصلاح الجانى.

٣- إنسانية القانون الجنائى الإسلامى:

يعتقد البعض ممن لا يعرفون القانون الجنائى الإسلامى معرفةً حقيقيةً أن هذا القانون لا إنسانى، لما يتضمنه من عقوباتٍ قاسيةٍ كالجلد والرجم والقطع، وقد أبرزت نتائج البحث الحالى مظاهر إنسانية القانون الجنائى الإسلامى، والمتمثلة فيما يلى:

أ- الشروط الواجب توفرها فى الجانى حتى يوقع عليه العقاب:

حتى يعاقب المجرم على جرمه لابد من توفر عدة شروط، تعكس هذه الشروط مدى مراعاة التشريع الجنائى الإسلامى لظروف المجرم أثناء ارتكابه للجريمة وهذه الشروط هى:

- أن يكون المجرم مختاراً غير مكره.
- أن يكون المجرم بالغاً. فلا يُحد صبى.
- ان يكون المجرمُ عاقلاً. فلا يُحد مجنون.
- أن يكون عامداً.

ب- مراعاة المشرع لحال الجانى عند تطبيق العقوبة:

الهدف من العقوبة فى الإسلام هو ردع الجانى، ومنع الآخرين من تقليده، وليس إهلاك الجانى، فقد راعى الإسلام النواحى الآتية أثناء تنفيذ العقوبة:

- مرض الجانى: فلا تُقام العقوبة على المريض حتى لا يجمع عليه عذابان.
- كبر السن: فلا ينبغى أن تؤدى العقوبة إلى هلاكه.
- المرأة الحامل: يؤجل توقيع العقوبة على المرأة الحامل حتى تضع حملها حتى لا تهلك أو يهلك جنينها.
- لا تقطع رجلا السارق أو يداه معاً -على أرجح الأقوال- حتى لا يتحول إلى كمٍ مهملٍ.
- لا يُكره المجرم على الاعتراف.

- إعطاء السجين حق المطعم والملبس والمشرب، وألا يبيت فى قيدٍ، وأن يُغسَّل ويُكفَّن ويُصلى عليه إذا توفى فى السجن.

جـ- الشريعة الإسلامية لا تسرف فى القتل:

ذلك لأن مجموعة الجرائم التى يعاقب عليها بالقتل فى الشريعة الإسلامية لا يزيد عن عشرة جرائم عند من يجيزون القتل تعزيراً، وخمس جرائم عند من لا يجيزون القتل تعزيراً، وهذا أقل بكثيرٍ من عدد الجرائم التى يعاقب عليها بالقتل فى القوانين الوضعية.

د- الرحمة والعدل أساس التشريع الجنائى الإسلامى:

فالرحمة والعدل متلازمان فى الشريعة الإسلامية، فلا تعنى الرحمة التسامح مع المجرمين، لأن الرفق بالذين أجرموا يمثل قمة القسوة على ضحايا هؤلاء المجرمين.

● الجوانب الأخلاقية فى عقوبات جرائم الحدود:

ضرب الباحث مثلاً بعقوبات جرائم الحدود لتوضيح الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى، وتوصل إلى النتائج الآتية:

حرص الإسلام على التقليل من توقيع العقوبات المتعلقة بجرائم الحدود، وذلك حتى لا يشعر أفراد المجتمع أن الجرائم متفشيةٌ فيه، فيهون عليهم ارتكابها، ومن هنا أمر رسول الله ﷺ، بعدم إقامة الحد فى حالة وجود شبهة. كذلك فقد فرق الإسلام بين الحر والعبد فى العقوبة فجعل عقوبة الحر أشد من عقوبة العبد لما يتمتع به الحر من مميزات وحرية.

وتبرز الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى فى عقوبات الحدود مما يلى:

١- جريمة الزنا:

- قرر الإسلام عقوباتٍ رادعةً لجريمة الزنا، بحيث يمكن من خلالها منع الاعتداء على الأعراض، والحفاظ على الأنساب، والحفاظ على صحة الفرد.

- من ناحيةٍ أخرى جعل الإسلام إثبات الزنا أمراً صعباً حتى لا تشيع الفاحشة فى المجتمع المسلم، وحتى يُعطى الجانى فرصةً لا تجعله منبوذاً من المجتمع.

- حرص الإسلام على عدم التنكيل بالمجرم أو سبه أثناء تطبيق العقوبة عليه. فقد وضع الإسلام شروطاً للسوط المستخدم فى الجلد يمنع التنكيل بالجانى. ومنع الناس من أن يرموه بسوء.

- إجماع الفقهاء على أن يبدأ الشهود بالرجم يشير إلى حرص الإسلام على دفع الأذى عن البرىء، فقد يتراجع شاهد الزور عندما يرجم بريئاً بيده.

٢- جريمة القذف:

عندما تقرر الشريعة الإسلامية عقوبة القذف فهى بذلك تحمى النظام الأخلاقى للمجتمع من عدة وجوه منها:

- حماية الألسن من البذاءة الناتجة عن التلفظ بما لا يليق من الألفاظ القبيحة المستخدمة أثناء هجم البعض على البعض الآخر بما يمس عرضه من الألفاظ الفاحشة.

- حماية الأنساب والأعراض من التعرض لها بسوء.

- الحفاظ على تماسك المجتمع، وذلك لأن القذف غالباً ما يتبعه شجارٌ وخصامٌ من شأنه أن يوغر صدور الأفراد ويشتت جمعهم.

٣- جريمة شرب الخمر:

قررت الشريعة الإسلامية عقوبة شرب الخمر حفاظاً على عقل المسلم وصحته، وهيئته، وتعمل عقوبة الجلد على تنفير الناس من شرب الخمر، وبالتالى لا يوجد أبٌ مدمنٌ يفقد هيبته أمام أبناءه فيفتقدون القدوة فيه، كذلك تحمل الشريعة الإسلامية الناس- بتقريرها عقوبة شرب الخمر- على مواجهة المشكلات بدلاً من الهروب منها.

وقد راعى الإسلام التدرج فى تحريم الخمر لشدة تعلق العربى بها، فلم يصدمه بتحريمها دفعة واحدةً، وقد نهى رسول الله ﷺ عن سب من أُقيم عليه حد الشرب.

٤- جريمة السرقة:

قررت الشريعة الإسلامية حد السرقة حمايةً لأموال الناس من التعدى عليها، كذلك فهى بذلك تحمى بعض الأفراد من أن تسول لهم أنفسهم أن يصبحوا لصوصاً.

وقد وضعت الشريعة الإسلامية شروطاً يجب أن تتحقق فى السارق حتى يُقطع، فإن اختل شرطٌ منها عُزِّر السارق ولا يُقطع، وهذه الشروط تعكس حرص الإسلام على المحافظة على أيدي الناس من القطع، وتتمثل هذه الشروط فى:

١- البلوغ: فلا يُحد صبى.

٢- العقل: فلا يُحد مجنون.

٣- الأخذ خُفية: فالأخذ على سبيل المجاهرة لا يعتبر سرقةً.
٤- أن يكون المسروق مما لا يتسارع إليه الفساد. فلا قطع فى سرقة الطعام والفواكه.
٥- أن يكون المسروق مما يتمول للناس: فلا قطع فى الشىء التافه.
٦- ألا توجد شبهة الملك: فلا قطع فيمن سرق من ولده أو والده.
٧- أن يكون المسروق محرزاً: فلا قطع فى مسروقٍ لم يكن فى حرزٍ.
٨- النصاب: وهو فى التقدير ربع دينار أو ثلاثة دراهم. فمن سرق دون النصاب لا يُحد، ولكنه يُعزَّر.

وقد راعى الإسلام ظروف السارق وقت ارتكابه لجريمة السرقة، فقد عطل سيدنا عمر ابن الخطاب حد السرقة فى عام الرمادة، كذلك فإن الشريعة الإسلامية تحرص على عدم قطع اليدين معاً، أو الرجلين معاً فى حالة تكرار السرقة، وذلك حتى يتمكن الفرد المقام عليه الحد من ممارسة حياته. كذلك تُحسم يد الجانى بعد قطعها حفاظاً على حياته.

٥- جريمة الحرابة:

قررت الشريعة الإسلامية حد الحرابة للأمور الآتية:
أ- الحفاظ على أمن الطريق.
ب- الحفاظ على أموال الناس، وأرواحهم وأعراضهم.

وقد أسقطت الشريعة الإسلامية حد الحرابة عن المحاربين الذين يتوبون قبل القدرة عليهم، وأمرت المعتدَى عليه بألا يدفع العدوان بأكثر من الحد المطلوب لدفعه، وإلا اعتبر معتدياً.

٦- جريمة الردة:

حاربت الشريعة الإسلامية بتقريرها عقوبة الردة التدهور الأخلاقى، وحافظت على القيم الأخلاقية، وذلك لأن الذى يتحلل من التزاماته تجاه ربه يمكنه التحلل من أى التزامٍ أخلاقى.

٧- جريمة البغى:

قررت الشريعة الإسلامية حد البغى حفاظاً على استقرار المجتمعات ومنعاً لظهور الاضطرابات والقلاقل. والشريعةُ الإسلاميةُ تحرم الخروج على الإمام العادل، أما الإمام الظالم فإن لم يترتب على الخروج عليه ضررٌ أكبر، فيجب عزله وتولية غيره.

ثالثاً: الدور التربوي لبعض مؤسسات التربية في الوقاية من الجريمة من منظور إسلامي:

أوضحت نتائج البحث أهمية الدور الإسلامي الذي يمكن أن تقوم به بعض مؤسسات التربية في الوقاية من الجريمة، ويتضح ذلك من العرض التالي:

١- الأسرة:

حافظ الإسلام على بقاء الأسرة كمؤسسة من أهم المؤسسات الاجتماعية في المجتمع المسلم، وكوحدة بناء لهذا المجمع. وذلك عن طريق:

أ- حث الشباب على التزوج والترغيب فيه، ونبذ التبتل والتنفير منه.

ب- الدعوة إلى التيسير على راغبي الزواج.

وتحقيق هذا الهدف يؤدي إلى أن ينشأ الأطفال في رعاية الأبوين، وأن يتعلم الطفل منذ الصغر مبادئ الدين الإسلامي، وما هو حلالٌ وما هو حرامٌ، وعادات وقيم المجتمع، ومبادئ الحق والعدل، ومعرفة حقوق الغير، فإذا تعلم الطفل في الأسرة المسلمة كل هذه القيم، نشأ منسجماً مع مجتمعه لا يعتدي على أفراده، ولا يرتكب من الجرائم ما يضر بمجتمعه المسلم. والإسلام لا يدعو إلى تكوين الأسرة فقط، وإنما يتعدى ذلك إلى الحفاظ على تماسك الأسرة بعد تكوينها، وتوفير جوٍّ عائلي يمنع انحراف الأبناء، وفي سبيل تحقيق هذا التماسك والانسجام الأسري، وضع الإسلام المبادئ الآتية:

أ- جعل الدين أساساً لاختيار كلٍ من الزوجين للآخر.

ب- تمكين الخاطب من النظر إلى مخطوبته.

ج- عدم إكراه الفتيات على الزواج إذا كرهن من يتقدم لهن.

د- تحديد حقوق الزوج على زوجته.

هـ- تحديد حقوق الزوجة على زوجها.

وإذا تكونت العلاقة الطيبة بين الزوجين كانا أقدر على إشاعة جوٍّ نفسي طيبٍ في المنزل، وعكسا ما بينهما من مودةٍ ورحمةٍ على أبنائهما فكانا أرعى لهم وأحفظ، وإذا تحقق مثل هذا الجو العائلي المليء بالحب والسعادة، تقبل الأبناء ما يدعو إليه الأبوان من قيمٍ ومثلٍ وأخلاقياتٍ ولم يفكروا في الهروب من المنزل، وبالتالي يتم القضاء على منبعٍ هامٍ من منابع الجريمة، وهو هروب الأبناء من المنزل والذي يكون سبباً في احتضان المجرمين لهؤلاء الأبناء الفارين من جحيم المنزل.

وكذلك وضع الإسلام عدداً من المبادئ التى تضمن تكوين العلاقة الطيبة بين الآبـــاء والأبناء، ومن ذلك: الرأفة فى معاملة الأبناء، والعدل بينهم، والإنفاق عليهم وإشباع حاجاتهم المادية. وقيام الوالدين بالتوجيه والإرشاد. كذلك دعا الإسلام الأبناء إلى البر بالوالدين ومعرفة حقوقهم.

وتقوم الأسرة المسلمة بإكساب الأبناء بعض القيم التى تقف حائط صدٍ ضد انحرافهم، ومن هذه القيم ما يلى: القيم الدينية الداعية إلى عدم الاعتـــداء والظلـــم، كذلـــك القيـــم الاجتماعية الإسلامية الداعية إلى حسن معاملة الآخرين من ذوى الأرحام والجيران، والأصدقاء وغيرهم كذلك القيم الإسلامية فى مجال التربية الجنسية، ومنها الدعوة إلى حفظ الفروج والنظر عما حرم الله، وتحريم الزنا والاغتصاب والشذوذ الجنسى وجميع صور الانحرافات الجنسية.

فإذا التزمت الأسرة بتلك المبادئ والقيم الإسلامية استطاعت القيام بدورٍ فعالٍ فى مجال الوقاية من الجريمة.

٢- <u>المدرسة:</u>

تلعب المدرسة دوراً يضارع دور الأسرة فى مجال الوقاية من الجريمة، والتخفيـــف مـــن وطأة مشكلات عدم التكيف التى تؤدى إلى الانحراف والجريمة، وقد أوضحت نتائج البحث أن الدور الإسلامى الذى يمكن أن تقوم به المدرسة فى الوقاية من الجريمة يتحقق من خلال الآتى:

أ- دور المعلم المسلم:

تُعوِّل التربية الإسلامية على دور المعلم فى العملية التعليمية وتجعله حجر الزاوية فيـــها، فلابد وأن يكون المعلم عالماً بأصول التربية الإسلامية، محيطاً بأمور الحـــلال والحـــرام، ملمـــاً بالمبادئ الأخلاقية، متفهما لقواعد الإسلام، فإذا كان المعلم جاهلاً أو مهملاً انعكس ذلك على أخلاق التلميذ، مما يؤدى إلى انحراف سلوكه.

ويمكن للمعلم القيام بدورٍ فعالٍ فى مجال الوقاية من الجريمة باتباعه للمبادئ الإسلامية الآتية:

- حسن معاملة المتعلمين.
- تقديم النصح للمتعلمين.
- تأديب المتعلمين وزجرهم عن سوء الخلق.
- مراعاة قدرات المتعلمين.
- أن يكون المعلم عاملاً بعلمه.

ب- دور الأخصائي الاجتماعي:

لابد للأخصائي الاجتماعي من متابعة التلاميذ، والتقرب منهم والتعرف على مشكلاتهم، والظروف المختلفة المحيطة بهم، ومراقبة سلوكياتهم، ومحاولة التنبؤ بالسلوك المنحرف، وإعداد بطاقة لكل تلميذ تتضمن بياناته، وأى انحراف سلوكى ارتكبه، وعلى الأخصائى الاجتماعى مساعدة الطفل على التغلب على مشكلاته والتقليل من فرص انحرافه

جـ- المقررات الدراسية:

يجب تضمين المقررات الدراسية بعض القيم الإسلامية التى من شأنها التنفير من الجريمة بشتى صورها، لأن ذلك يساعد على خلق الروح النابذة للسلوك الإجرامى لدى التلاميذ، ومن هذه القيم ما يلى:

- القيم الداعية إلى عدم الاعتداء.
- القيم الداعية إلى الحلم وعدم الغضب.
- القيم الداعية إلى عدم الظلم.
- القيم الداعية إلى عدم الحسد والحقد.

د- وسائل التربية الإسلامية التى يمكن للمعلم استخدامها فى مجال الوقاية من الجريمة:

تميزت التربية الإسلامية عما عداها من أنواع التربية الأخرى باعتمادها على مجموعة من الوسائل التربوية التى تضمن التأثير الفعال فى سلوك الفرد، ومنع انحرافه، ومن هذه الوسائل ما يلى:

- التربية بالقدوة.
- التربية بالموعظة.
- التربية بالقصة.
- التربية بالترغيب والترهيب.
- التربية البناءة بالتوبة والغفران.

هـ- الفصل بين الجنسين فى التعليم:

دعا الإسلام إلى الفصل بين الجنسين فى التعليم، وذلك لتجنب الانحرافات الجنسية الناتجة عن اختلاط الطلاب بالطالبات فى مؤسسة تعليمية واحدة، والتى قد تصل إلى ارتكاب بعضهم لجريمة الزنا.

و- إدارة المدرسة ودورها فى الوقاية من الجريمة:

تُلقى التربية الإسلامية على عاتق إدارة المدرسة عدة مسئوليات منها: مراقبة سلوك التلاميذ، والحفاظ على التواصل مع المنزل، ومراعاة ممارسة الأنشطة المختلفة داخل المدرسة، وإقامة النوادى الصيفية التى تساعد التلاميذ على قضاء أوقات فراغهم بصورةٍ مناسبةٍ.

٣- وسائل الإعلام:

على الرغم من أهمية الدور الذى يمكن أن تقوم به وسائل الإعلام فى مجال الوقاية من الجريمة، إلا أن الإعلام فى الدول العربية والإسلامية لازال يعانى قصوراً فى هذا المجال، وذلك لقلة البرامج الدينية التى تقدمها وسائل الإعلام، كذلك عرض الأفلام المثيرة للغرائز الجنسية والعدوانية مما يجعل تلك الوسائل تقوم بدورٍ سلبى فى مجال الوقاية من الجريمة فى كثيرٍ من الأحيان.

وقد وضع الإسلام عدة مبادئ يمكن لوسائل الإعلام بالاعتماد عليها القيام بدورٍ فعالٍ فى مجال الوقاية من الجريمة ومن هذه المبادئ ما يلى:

أ- أن يكون الإعلام إسلامياً:

وهذا يعنى أن تعكس وسائل الإعلام من خلال ما تقدمه من مادةٍ إعلاميةٍ مبادئ وأخلاقيات وقيم الدين الإسلامى مع التركيز على القيم الداعية إلى نبذ السلوك الإجرامى بجميع صوره.

ب- تعريف أفراد المجتمع المسلم بالتشريع الجنائى الإسلامى وأخلاقياته:

وذلك حتى لا يقع بعض الأفراد تحت طائلة القانون لجهلهم به، وارتكابهم أفعالاً إجراميةً لم يعلموا أنها جرائم.

جـ- التنفير من الجريمة:

حيث تعمل وسائل الإعلام على التنفير من المحرمات، وتوضيح العواقب الوخيمة الناتجة من اقترافها، من كراهية الناس فى الدنيا، وعذاب الله فى الآخرة.

د- تكثيف إذاعة البرامج الدينية:

وذلك لتعريف أفراد المجتمع بأمور دينهم، وما هو حلالٌ ، وما هو حرامٌ.

هـ- عدم إظهار بعض المشاهير من المنحلين أخلاقيا فى مكانةٍ مرموقةٍ:

و- نشر أسماء وصور معتادى الإجرام. حتى يتجنب الناس شرهم.

٤- جماعة الرفاق:

أوضحت نتائج البحث عدداً من البادئ الإسلامية التى تجعل جماعة الرفاق تلعب دوراً إيجابياً فى مجال الوقاية من الجريمة، ومن هذه المبادئ ما يلى:

١- البعد عن رفاق السوء، ومصاحبة الصالحين.

٢- أن يكون الحب بين الصديقين حباً فى الله.

٣- ألا تكون معرفة الصديق لصديقه معرفةً سطحيةً.

٤- قيام الصداقة على التناصح.

٥- النهى عن الهجر والخصام.

٦- التعاون على فعل الخير والبعد عما حرمه الله.

obeikandl.com

توصيات الدراسة:

في ضوء نتائج الدراسة يتقدم الباحث بالتوصيات الآتية:

١- ضرورة توعية الآباء والأمهات وأولياء الأمور -خاصةً من غير المتعلمين- بكيفية التعامل مع الأبناء في ضوء مبادئ التربية الإسلامية، وتوضيح المبادئ الإسلامية المتعلقة بحقوق الأبناء على الآباء، خصوصاً فيما يتعلق بحسن المعاملة، والرأفة، والعدل بين الأبناء، والنصح لهم، وتلبية حاجاتهم المادية.

كذلك توفير الجو العائلي الذي يضمن الاستقرار النفسي للأبناء، فلا يناقش الوالدان مشكلاتهما الزوجية أمام الأبناء، ولا يتشاجران أو يستبان أمام الأبناء، كذلك على الوالدين القيام بالدور الإسلامي الخاص بتوجيه الأبناء، وإكسابهم القيم الأخلاقية والاجتماعية المستمدة من الدين الإسلامي، كاحترام ملكية الآخرين، وعدم الاعتداء عليهم، وصلة ذوي الأرحام وحسن معاملة الجيران، واختيار الصديق الصالح ..إلخ .

ويمكن لأجهزة الإعلام -وخاصةً التلفاز والمذياع- القيام بدورٍ فعالٍ في هذه التوعية، عن طريق تضمين الأعمال الفنية التوجيهات الإسلامية للوالدين وأولياء الأمور، أو حتى عن طريق التوجيه المباشر، كذلك يمكن لبعض المؤسسات الاجتماعية الأخرى عقد الندوات، وتوزيع المطبوعات التي تحتوي على التوجيهات الإسلامية في هذا المجال. فالحفاظ على تماسك الأسرة واستقرارها يمنع هروب الأبناء من المنزل، واللجوء إلى رفاق السوء الذين يقودونهم إلى الانحراف والجريمة.

٢- إعداد المعلم إعداداً يضمن معرفته لأمور دينه، وأمور الحلال والحرام، وإلمامه بمبادئ التربية الإسلامية، حتى يستطيع التأثير الفعال في سلوكيات تلاميذه، مما يمنع انحرافهم. وهذا يقتضي أن يدرس الطالب في كليات التربية- على مدار سنوات إعداده- عدداً من المقررات الخاصة بالتربية الإسلامية، بحيث يتمكن من مواصلة الاطلاع في هذا المجال بعد التخرج، ومن ثم يستطيع تكوين خلفيةٍ إسلاميةٍ تؤهله لتوجيه تلاميذه توجيهاً ينفرهم من الجريمة، ويضمن عدم انحرافهم.

٣- الاهتمام بمادة التربية الدينية في مراحل التعليم المختلفة، مع ضرورة تضمينها بعض القيم التي تمنع انحراف الأبناء، وتنفرهم من الجريمة، كقيم العدل وعدم الظلم،والقيم الداعية إلى عدم الاعتداء، والقيم الداعية إلى الصبر وعدم الغضب. كذلك يجب أن يهتم مصممو

المقررات الدراسية بالنواحي السلوكية، بحيث تؤدى دراسة الطالب لمقرر معين إلى تهذيب سلوكياته. ولن تحظى مادة التربية الدينية بالاهتمام الكافى من قبل المعلم والمعلم إلا إذا أضيفت درجاتها إلى درجات المجموع الكلى للتلميذ.

٤- على كليات الخدمة الاجتماعية، ومعاهد الخدمة الاجتماعية العليا والمتوسطة، الاهتمام بالجانب الإسلامى فى إعداد طلابها، وذلك لأهمية الأخصائى الاجتماعى فى متابعة التلاميذ، والتنبؤ باحتمال انحراف بعضهم، كذلك دوره الفعال فى مساعدة التلاميذ على التخلص من مشكلاتهم التى قد تقودهم إلى الانحراف.

٥- قيام إدارة المدرسة بدورها فى التواصل مع المنزل، وتوفير جوٍّ مدرسى يمنع هروب التلاميذ أو تسربهم من التعليم، وإعداد بطاقةٍ لكل طالب يسجل فيها أى انحرافٍ سلوكى، لأن إدارة المدرسة راعيةٌ على التلاميذ وهى مسؤولةٌ عن رعيتها إن هى قصرت.

٦- ضرورة الفصل بين الجنسين فى التعليم، بمعنى إلغاء نظام التعليم المختلط، وذلك لتلافى الجرائم الأخلاقية الناتجة عن هذه النوعية من التعليم.

٧- على إدارة مدارس الفتيات أن تُلزم الطالبات المسلمات بارتداء الزى الإسلامى، وألا تسمح للمتبرجات منهن بالدخول إلى المدرسة، وفى ذلك وقايةٌ لهن من أن يتعرض لهن أحدٌ يمكروه أثناء ذهابهن إلى المدرسة، أو إيابهن إلى منازلهن، وفى ذلك أيضاً محافظةٌ على شباب الأمة من إلهاب غرائزهم، وتشتيت تفكيرهم. وقد نهى الإسلام عن السفور والتبرج، أو إظهار الزينة لغير الأزواج أو ذوى المحارم.

٨- على القائمين على المؤسسات الإعلامية مراعات الحذر فى تناول موضوعات الجريمة بحيث تعالج تلك الموضوعات معالجةً تودى إلى التنفير من الجريمة، ونبذ المجرمين. فلا ينبغى أن تُظهر وسائل الإعلام المجرم فى صورة البطل، أو أن تجعل المشاهد يتعاطف معه، أو أن تعطى المشاهد خططاً جاهزةً، ودقيقةً لارتكاب بعض الجرائم، كتلك الأفلام التى توضح طريقة فتح خزينة ما، أو طريقة التسلل إلى منزل لسرقته، أو كيفية إخفاء أدوات الجريمة فى جرائم القتل، أو سبل تهريب المخدرات..إلخ، فقد يحمل هذا البعض على تقليد ما يشاهدونه فيقعوا فيما نهى الله تعالى عنه من الجرائم والآثام.

٩- عدم اعتماد وسائل الإعلام على الإثارة الجنسية، وإلهاب الغرائز، لتحقيق مزيدٍ من المكاسب المادية، لأن ذلك يعتبر إشاعةً للفاحشة فى المجتمع المسلم، وقد نهى الإسلام عن ذلك. كذلك عدم المبالغة فى عرض أفلام العنف التى تنمى الروح العدوانية لدى المشاهد.

١٠- إعداد الكوادر الإعلامية إعداداً إسلامياً يضمن نقل تلك الكوادر للمبادئ والقيم الإسلامية إلى أفراد المجتمع، من خلال تقديم الأعمال الإعلامية التي توضح الحلال من الحرام، والمباح من المحظور. والعمل على التنفير من السلوك الإجرامي.

١١- عدم تتبع الصحفيين لعورات الناس، وكشف استارهم لتحقيق المزيد من المكاسب المادية، فالمسلم مأمورٌ بالستر على أخيه المسلم، وعدم فضحه على الملأ حتى لا يلفظه المجتمع، وتصعب عليه التوبة فلا ينبغي أن يُفضح إلا معتادو الإجرام.

١٢- تشديد الرقابة على المجلات المتخصصة في الجنس، والتي قد تقود البعض إلى ارتكاب بعض الجرائم الأخلاقية.

١٣- ضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية على شتى مناحي الحياة، وخاصة فيما يتعلق بالتشريع الجنائي الإسلامي، وذلك لتحقيق الردع الكافي للمجرمين، ومنع غيرهم من الإقدام على ارتكاب الجرائم.

١٤- قيام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو ما يسمى إسلامياً "هيئة الحسبة"، بحيث تمنع المحتسب كل انحراف أخلاقي في أي مكانٍ على أرض الوطن، فلا يسمح بالتبرج أو السفور، ولا يسمح لمحال الخمور بالتجارة في تلك السلعة المحرمة، كما لا يسمح بتعاطي الخمور في الأماكن العامة والنوادي، والملاهي الليلية، ويمنع الاختلاط والمجون...إلخ.

ملخص البحث

مقدمة:

تُعد الجريمة ظاهرةً اجتماعيةً يرتبط وجودها بوجود المجتمعات، فمتى وجدت المجتمعات وجد الأفراد برغباتهم وأهوائهم وأهدافهم المختلفة التي قد تتضارب وتتعارض أحياناً، مما يجعل البعض يرى في الاعتداء على الآخرين سبيلاً لتحقيق أهدافه الخاصة، فالجريمة قديمةٌ قدم الوجود الإنساني، ولعل أول جريمةٍ حدثت في التاريخ البشري هي جريمة قتل قابيل لأخيه هابيل.

وتحظى أسباب الجريمة والرغبة في السيطرة عليها بأوفر قدر من الاهتمام والقلق لدى المسئولين والعلماء، وقد ظهر العديد من الدراسات الفلسفية والفكرية التي تدعو إلى الاهتمام بشخص المجرم، ودوافعه لارتكاب الجريمة، بل والأهم من ذلك التفكير فيما يجب عمله لمحو المجرم حتى يتحقق صلاحه وعدم عودته للجريمة مرةً أخرى.

ومن هنا برز دور المؤسسات الاجتماعية -ومنها المؤسسات التربوية- في خلق الشخصية السوية التي تنأى بنفسها عن مواطن الانحراف والجريمة. ولما كان الدين الإسلامي حريصاً على مكارم الأخلاق، والنهي عن الظلم والاعتداء، كما أنه يحوي على منهجٍ شاملٍ لبناء الشخصية المسلمة الصالحة، تبنى الباحث ذلك المنهج الإسلامي، وحاول توظيفه في مجال الوقاية من الجريمة من خلال اعتماد مؤسسات التربية عليه.

مشكلة البحث:

أولاً: الإحساس بخطورة الجريمة وارتفاع معدلاتها:

لقد أصبحت الجريمة معضلةً اجتماعيةً تواجه المجتمعات المتقدمة والمجتمعات المتخلفة على حد سواء. ولقد تطورت حديثاً أساليب ارتكاب الجريمة بحيث أصبح المجرمون يعتمدون على العلم والتكنولوجيا في تسهيل ارتكاب الجرائم من ناحية، وإخفاء مرتكبيها من ناحيةٍ أخرى، مما أدى إلى ازدياد نسبة الجرائم. ومما يزيد من الشعور بازدياد معدلات الجريمة ما تتناوله وسائل الإعلام المختلفة من أخبارٍ عن الجريمة، وزاد من خطورة المشكلة ظهور ما يسمى بالجريمة المنظمة.

وقد أثبتت الدراسات وجود أثرٍ سلبي للجريمة على مجالات التنمية المختلفة، وقد حظيت موضوعات الجريمة وسبل الوقاية منها باهتمام منظمة الأمم المتحدة، والجمعية الدولية لعلم الإجرام وقد عُقدت عدة مؤتمراتٍ عالميةٍ في مجال الجريمة وأسبابها، وطرق الوقاية والعلاج.

ومما يشير إلى ارتفاع معدلات الجريمة فى بعض دول العالم، أن نسبة الجرائم فى الولايات المتحدة الأمريكية قد ازدادت من عام ١٩٧٢م إلى عام ١٩٧٩م بنسبة ٣٩%، وقد أشارت عدة دراساتٍ إلى ارتفاع نسب ارتكاب الجرائم فى الدول المختلفة عاماً بعد عام.

ثانياً: الإحساس بأهمية دور الدين فى الوقاية من الجريمة:

تُعد القيم الدينية -بما تتضمنه من حثٍ على البعد عن الرزائل والشرور- خط الدفاع الأول ضد الجريمة والسلوك المنحرف، فهى المسئولة عن تكوين الزاجر الداخلى، أو الضمير اليقظ لدى الفرد، مما يحمله على احترام حقوق الغير، وعدم التعدى على أعراضهم أو ممتلكاتهم.

وقد أوضحت دراساتٌ عديدةٌ، عربيةٌ و أجنبيةٌ، أهمية دور الدين فى الوقاية من الجريمة، ومن هذه الدراسات: دراسة صالح بن إبراهيم الصنيع، ودراسة حمد عيد الكبيسى، ودراسة إيلس، ودراسة مارتن، ودراسة ستارلت وبارى.

ثالثاً: الإحساس بأهمية دور التربية عامة، والتربية الإسلامية خاصة، فى الوقاية من الجريمة:

مع ازدياد معدلات الجريمة فى العصر الحديث، وتنوع أساليبها، واعتمادها على العلم والتكنولوجيا، ازدادت مسئولية مؤسسات التربية فى مجال الوقاية من الجريمة. وقد تناولت عدة دراساتٍ أهمية دور التربية عامة فى الوقاية من الجريمة ومن هذه الدراسات: دراسة مصطفى رجب، ودراسة أحمد عبد المطلب، ودراسة فيصل الراوى وسيد طهطاوى، كما تناولت عدة دراساتٍ أخرى أهمية دور التربية الإسلامية على وجه الخصوص فى الوقاية من الجريمة، ومن هذه الدراسات: دراسة محمد حسنين العجمى، ودراسة رجب صديق.

تحديد مشكلة البحث:

تتحدد مشكلة البحث فى التساؤل الرئيسى الآتى:

ما دور بعض مؤسسات التربية فى الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى؟

والإجابة عن السؤال السابق تتطلب الإجابة عن الأسئلة الفرعية الآتية:

١- ما أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامى؟

٢- ما الجوانب الأخلاقية فى التشريع الجنائى الإسلامى؟

٣- ما الدور التربوى الذى يمكن أن تقوم به كلٌ من الأسرة، والمدرسة، ووسائل الإعلام، وجماعة الرفاق، فى مجال الوقاية من الجريمة من منظورٍ إسلامى؟

أهمية البحث:

تلخص أهمية البحث فى النقاط الآتية:

١- التعرف على التفسير الإسلامى للسلوك الإجرامى.

٢- إبراز الجانب الأخلاقى للتشريع الجنائى الإسلامى.

٣- إبراز سمات ومميزات التربية الإسلامية التى تتميز بها عما سواها من أنواع التربية الأخرى.

٤- التعرف على الدور الذى يمكن أن تقوم به بعض مؤسسات التربية فى مجال الوقاية من الجريمة، بالاعتماد على المنهج الإسلامى فى التربية.

المستفيدون من البحث:

١- مصممو المناهج الدراسية بوزارة التربية والتعليم.

٢- القائمون على العملية التعليمية فى مؤسسات التربية الرسمية.

٣- القائمون على المؤسسات الإعلامية.

٤- المراكز المتخصصة فى العلوم الاجتماعية والجنائية.

٥- المراكز العلمية والثقافية الإسلامية.

٦- الآباء والأمهات وأولياء الأمور.

منهج البحث :

استخدم الباحث المنهج الوصفى التحليلى لمناسبته للدراسة الحالية، لكونها دراسة نظرية تحليلية.

خطة السير فى البحث:

جاءت خطة السير فى البحث تبعاً لفصول الدراسة التالية:

الفصل الأول: (مشكلة الدراسة)

ويتضمن هذا الفصل:

- مقدمة .
- الإحساس بمشكلة البحث وتحديدها.
- أهمية البحث.
- المستفيدون من البحث.
- منهج البحث.

obeikandi.com

- مصطلحات البحث.
- خطة السير فى البحث.
- الدراسات السابقة.

الفصل الثانى: (بعض النظريات المفسرة للسلوك الإجرامى)

ويتضمن هذا الفصل:

أولاً: المدارس التكوينية.

ثانياً: المدارس النفسية.

ثالثاً: المدارس الاجتماعية.

رابعاً: المدارس التكاملية.

خامساً: الاتجاه الإسلامى فى تفسير السلوك الإجرامى.

الفصل الثالث: (الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى)

ويتضمن هذا الفصل:

- تعريف الشريعة الإسلامية.
- محاسن الشريعة الإسلامية.
- مصادر الشريعة الإسلامية.
- المصالح التى تحميها الشريعة الإسلامية.
- أسس التشريع الإسلامى فى القرآن.
- الاختلافات الأساسية بين الشريعة والقانون الوضعى.
- تعريف العقوبة فى الشريعة الإسلامية.
- السمات المميزة للعقوبة فى النظام الجنائى الإسلامى.
- أهداف العقوبة فى التشريع الجنائى الإسلامى.
- إنسانية القانون الجنائى الإسلامى.
- تصنيف الجرائم فى الشريعة الإسلامية.
- جرائم الحدود كمثال لأنواع الجرائم فى التشريع الجنائى الإسلامى.
- التحليل الأخلاقى.

obeikandl.com

الفصل الرابع: (الدور التربوى للأسرة فى مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى)

ويتضمن هذا الفصل:

- اهتمام الإسلام بالأسرة، والتمثل فى الحث على الزوج، ونبذ التبتل، والدعوة إلى التيسير على راغبى الزواج، كذلك حفاظ الإسلام على تماسك الأسرة، وتوفير جوٍّ عائلى يمنع انحراف الأبناء.
- التربية الجنسية ودور الأسرة المسلمة فيها.
- الأسرة المسلمة ورعاية الأيتام.
- الأسرة المسلمة وغرس قيم الترابط الاجتماعى.

الفصل الخامس: (الدور التربوى للمدرسة فى مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى)

ويتضمن هذا الفصل:

- وظيفة المدرسة فى التربية الإسلامية.
- دور كل من المعلم المسلم والأخصائى الاجتماعى فى الوقاية من الجريمة.
- محتوى المقررات الدراسية.
- بعض وسائل التربية التى يمكن للمعلم استخدامها فى الوقاية من الجريمة.
- الفصل بين الجنسين فى التعليم.
- إدارة المدرسة ودورها فى الوقاية من الجريمة.

الفصل السادس: (الدور التربوى لوسائل الإعلام فى مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى)

ويتضمن هذا الفصل:

- واقع الإعلام فى الدول الإسلامية.
- الأهداف العامة للنظام الإعلامى الإسلامى.
- المادة الإعلامية والجريمة.
- الدور الإيجابى للإعلام الإسلامى فى مجال الوقاية من الجريمة.
- القواعد التى يجب على الإعلامى المسلم مراعاتها عند نشر خبر الجريمة

obeikandl.com

الفصل السابع: (الدور التربوى لجماعة الرفاق فى مجال الوقاية من الجريمة من منظور إسلامى)

ويتضمن هذا الفصل:

- المبادئ الإسلامية التى يجب أن تقوم عليها الصحبة بين جماعة الرفاق.
- صفات الصديق الصالح الذى لا يدعو إلى الانحراف.

الفصل الثامن: (النتائج والتوصيات)

ويتضمن هذا الفصل:

- ملخص نتائج البحث.
- التوصيات.

نتائج البحث:

توصل البحث الحالى إلى عدة نتائج يمكن تلخيصها فيما يلى:

أولاً: النظريات المفسرة للجريمة:

هناك عدة نظريات حاولت تفسير السلوك الإجرامى منها ما يلى:

١- **النظريات التكوينية**: وهى تلك النظريات التى تربط بين الجريمة والتكوين العضوى للمجرم.

وهناك عدة مدارس تكوينية منها: المدرسة التكوينية التقليدية (المدرسة اللمبروزية)، والمدرسة التكوينية الحديثة، وذلك بالإضافة إلى نظرية وراثة الجينات، ونظرية المحددات التكوينية (نمط بنية الجسم)، ونظرية الاضطرابات الفسيولوجية.

٢- **النظريات النفسية**: وتقوم على أساس وجود علاقة بين التكوين النفسى والعقلى للفرد، والسلوك الإجرامى.

ويندرج تحت هذا الاتجاه فى تفسير السلوك الإجرامى عدة مدارس منها: مدرسة التحليل النفسى، والمدرسة النفسية الواقعية، والنظريات التى تفسر الإجرام كنتيجة للذهان.

٣- **النظريات الاجتماعية**: وهى تلك النظريات التى تفسر السلوك الإجرامى بناءً على الظروف والعوامل الاجتماعية. ويندرج تحت هذا الاتجاه: المدرسة الاشتراكية، ونظرية

التفكك الاجتماعى، ونظرية تصارع الثقافات، ونظرية المخالطة المتفاوتة، والمدرسة الاجتماعية الفرنسية، والمدرسة الجغرافية

٤- **المدرسة التكاملية**: وهى تلك المدرسة التى تربط بين العوامل البيولوجية والعضوية، والنفسية، والاجتماعية فى محاولةٍ لإيجاد نظرةٍ متكاملةٍ للسلوك الإجرامى.

- **التفسير الإسلامى للسلوك الإجرامى:**

يرجع السلوك الإجرامى من وجهة النظر الإسلامية إلى ما يلى

أولاً: عوامل ذاتية تتعلق بالفرد: وتشمل: الكفر، واتباع الشيطان، وضعف الإيمان، واتباع هوى النفس، والجشع والحسد، والوراثة

ثانياً: عوامل اجتماعية تتعلق ببيئة الفرد الاجتماعية: وتشمل الأسرة، وجماعة الرفاق، وإهمال الحسبة فى المجتمع، وعدم تنفيذ المجتمع لأحكام الشريعة.

ثانياً: الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى:

أبرزت نتائج الدراسة الجوانب الأخلاقية للتشريع الجنائى الإسلامى ومنها:

١- تطبيق مبدأ المساواة.
٢- تحقيق مبدأ العدالة والمصلحة.
٣- شفاء قلب المجنى عليه
٤- العقوبة فى الإسلام تطهيرٌ للمجرم.
٥- العقوبة فى الإسلام تمنع تكرار وقوع الجريمة.
٦- تؤدى العقوبة إلى إصلاح حال الجانى.
٧- عدم توقيع العقوبة على الصبى أو المكره أو المجنون أو غير المتعمد.
٨- مراعاة حال الجانى عند تطبيق العقوبة: من مرضٍ وحملٍ وكبر سنٍ. إلخ.
٩- الشريعة الإسلامية لا تُسرف فى القتل.
١٠- الرحمة والعدل أساس التشريع الجنائى الإسلامى.
١١- محافظة التشريع الجنائى الإسلامى على الأموال والأنفس والأعراض
١٢- حفاظ التشريع الجنائى الإسلامى على الاستقرار داخل المجتمع.
١٣- حفاظ التشريع الجنائى الإسلامى على عقل وهيبةالفرد بتحريمه الخمر

ثالثاً: الدور الإسلامي لبعض مؤسسات التربية في الوقاية من الجريمة :

١- **الأسرة:** أكد الإسلام على أهمية الأسرة ووضع الأسس والمبادئ التي تساعد على تراسط أفرادها، فوضع أسس العلاقة الطيبة بين الزوجين، ودعا إلى حسن معاملة الأبناء وتلبية احتياجاتهم، واحترام الأبناء للآباء، وتقوم الأسرة المسلمة بدورٍ فعالٍ في اكساب الأبناء القيم الداعية إلى عدم الانحراف، وإلى حسن معاملة الأقارب والجيران، والقيم الداعية إلى العطف على اليتيم، ذلك بالإضافة إلى تربية الأبناء تربيةً جنسيةً سليمةً.

٢- **المدرسة:** يمكن للمدرسة القيام بدور إسلامي فعالٍ في مجال الوقاية من الجريمة عن طريق الوسائل الآتية:

أ- قيام المعلم والأخصائي الاجتماعي بدورهما في حسن معاملة الأبناء، والنصح لهم وتأديبهم، وزجرهم عن سوء الخلق، ومراعاة قدراتهم، وأن يكون المعلم قدوةً لتلاميذه.

ب- أن تتضمن المقررات الدراسية بعض القيم التي تنفر المتعلم من الجريمة.

جـ- استخدام بعض الوسائل التربوية الإسلامية مثل: التربية بالقدوة، والتربية بالموعظة، والتربية بالقصة.... إلخ.

د- الفصل بين الجنسين في الدراسة.

هـ- قيام إدارة المدرسة بدورٍ فعالٍ في مراقبة سلوك التلاميذ، والتواصل مع الأسرة، والتنبؤ بالسلوك المنحرف.

٣- **وسائل الإعلام:**

يمكن لوسائل الإعلام القيام بدورٍ إسلامي فعالٍ في الوقاية من الجريمة عن طريق الآتي:

أ- أن تكون المادة الإعلامية نقيةً متفقةً مع القيم والمبادئ الإسلامية.

ب- إعداد الكوادر الإعلامية الإسلامية.

جـ- عدم اعتماد وسائل الإعلام على الإثارة الجنسية لتحقيق الربح.

د- تحري الدقة في النشر، وعدم تتبع عورات الناس.

هـ- تنفير الناس من الجريمة.

و- توعية الجماهير بالتشريع الجنائي الإسلامي.

ز- تكثيف إذاعة البرامج الدينية.

ى- نشر أسماء وصور معتادي الإجرام.

٤- جماعة الرفاق:

وضع الإسلام عدة مبادئ إذا اعتمدت عليها جماعة الرفاق فسوف ينأى أفرادها عن الجريمة، ومن هذه المبادئ ما يلى:

أ- البعد عن رفاق السوء، ومصاحبة الصالحين.

ب- أن يكون الحب بين الصديقين حباً فى الله.

جـ- ألا تكون معرفة الصديق لصديقه معرفةً سطحيةً.

د- قيام الصداقة على التناصح.

و- النهى عن الهجر والخصام.

ى- التعاون على فعل الخير والبعد عما حرم الله.

obeikandl.com

قائمة المراجع

obeikandl.com

أولاً: المصادر :

* القرآن الكريم.

أ- كتب السنة وشروحها :

١- ابن حبان (الإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي)، صحيح ابن حبان، الطبعة الأولى، المجلد الأول، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤ م.

٢- ابن حجر العسقلاني (الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الريّان للتراث، ١٩٨٧م.

٣- أبو داود (الإمام الحافظ المصنف المتقن أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي)، سنن أبي داود، الجزء الرابع، بيروت: دار الكتب العلمية، ب. ت.

٤- البيهقي (الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، الجزء السابع، الطبعة الأولى، بيروت: دار المعرفة، ١٣٥٣هـ.

٥- الترمذي (الإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، الجزء الرابع، بيروت: دار الفكر، ب ت.

٦- الدارقطني (شيخ الإسلام الحافظ الإمام علي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥هـ)، سنن الدارقطني، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٣م.

٧- النسائي (الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي)، سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، بيروت: المكتبة العلمية، ب ت.

٨- النووي (الإمام محيي الدين أبي ذكريا يحيى بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ)، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تعليق: محمد علي قطب، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٠ م.

٩- مالك (الإمام مالك بن أنس)، الموطأ، القاهرة: مطبعة كتاب الشعب، ب.ت.

١٠- ــــــــــــــ، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار الكتاب المصري، ب.ت.

١١- مسلم (الإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم بشرح النووي، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الريّان للتراث، ١٩٨٧ م.

- كتب الفقه وأصول الفقه:

١٠- ابن حزم (الإمام أبي محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم، ت ٤٥٦هـ)، الأصول والفروع، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤ م.

١٣- ـــــــــــ، المحلي، الجزء العاشر، القاهرة: دار التراث، ب ت.

١٤- ابن قيم الجوزية (الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر، ت ٧٥١هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الجزء الثالث، د.ن.

١٥- السُبكي (تاج الدين عبد الوهاب بن على بن عبد الكافي، ت ٧٧١هـ)، الأشباه والنظائر، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ على محمد عوض، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.

١٦- السرخسي (أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل، ت ٤٩٠هـ)، أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م.

١٧- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت ٩١١هـ)، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م.

١٨- الشاطبي (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، ت ٧٩٠هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، الجزء الأول، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ب. ت.

١٩- الشيرازي (أبو إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف، ت ٤٧٦هـ)، اللمع في أصول الفقه، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥ م.

٢٠- الكاساني (الإمام علاء الدين أبو بكر بن مسعود، ت ٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء السابع، الطبعة الثانية، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢ م.

ج- مصادر عامة:

٢١- ابن كثير (الإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي، ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، دار إحياء الكتب العربية: عيسى البابي الحلبي، ب ت

٢٢- ابن منظور، لسان العرب، القاهرة: دار المعارف، ب.ت.
٢٣- الغزالى (الإمام أبى حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالى)، إحياء علوم الدين، القاهرة: دار الكتاب العربى، ب ت.
٢٤- الماوردى (الإمام أبى الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى الماوردى، ت ٤٥٠هـ)، أدب الدنيا والدين، الطبعة الأولى، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م.

ثانياً: الرسائل والبحوث:

٢٥- أحمد اللهيب، "دور الإعلام فى تنمية وعى المجتمع للوقاية من الانحراف والوقوع فى الجريمة"، المنهل (السعودية)، المجلد (٤٤)، السنة (٤٨)، مايو ويونيو، ١٩٨٢ م.
٢٦- أحمد عبد العزيز الألفى، "موقف النظم المعاصرة من مكافحة الظواهر الإجرامية ومعطيات مبدأ التكافل الاجتماعى فى الإسلام فى هذا الشأن، الإنسان فى مصر: الفكر والحق والمجتمع، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٦ م.
٢٧- أحمد محمد خليفة، "الاتجاهات الحديثة فى بحوث الجريمة"، المجلة العربية للدفاع الاجتماعى، العدد الثانى، ١٩٧٠ م.
٢٨- أحمد محمود محمد عبد المطلب، "التربية ودورها فى نشر الوعى القانونى واستتباب الأمن"، المجلة التربوية، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، العدد الثامن، الجزء الأول، يناير ١٩٩٣م.
٢٩- أشرف محمد عبد المنعم محمد على، "بعض مشكلات التعليم المختلط بالمرحلة الثانوية: دراسة ميدانية بمحافظة الدقهلية"، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة المنصورة، ١٩٩٠ م.
٣٠- بدر على، "معاملة الوالدين ودورها فى تكوين الشخصية: دراسة تربوية اجتماعية"، مجلة التربية، العدد ١٠٥، السنة (٢٢)، الدوحة: المؤسسة العالمية للطباعة والنشر، ١٩٩٣ م.
٣١- حسن إبراهيم عبد العال، "أثر التربية الإسلامية فى الحد من الجريمة"، رسالة الخليج، العدد الرابع عشر، السنة الخامسة، الرياض: مكتب التربية العربى لدول الخليج، ١٩٨٥.

٣٢- حسن رجب، "أخبار الجريمة من منظور إسلامي"، المسلم المعاصر. العددان (٥١)، (٥٢)، بيروت ، مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٨٨ م.

٣٣- حمد عبيد الكبيسي، "وقاية المجتمع من الجريمة والانحراف في ظل مبادئ الشريعة الإسلامية"، مجلة الجامعة المستنصرية، العدد الخامس، السنة الخامسة، بغداد: مكتبة دار السلام،١٩٧٥م.

٣٤- رجب صديق سلطان، " التربية الإسلامية والضبط الاجتماعي"، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية التربية، جامعة المنيا، ١٩٨٥ م.

٣٥- زغلول راغب النجار، "أزمة التعليم المعاصر وحلولها الإسلامية"، المسلم المعاصر، العدد الثاني عشر، بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٧٧ م.

٣٦- سعيد محمود عرفة، الإعلام الإسلامي في ضوء نظرية النظم، المسلم المعاصر، العدد العاشر، بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٧٧ م.

٣٧- صالح بن ابراهيم بن عبد اللطيف الصنيع، التدين علاج الجريمة، رسالة دكتوراة منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، سلسلة نشر الرسائل الجامعية (١٠)، إدارة الثقافة والنشر بالجامعة، ١٩٩٣ م.

٣٨- صلاح عبد المتعال، "الشباب الجانح: عرض للبرامج والتطبيقات الجارية في الوقاية والعلاج"، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد الثاني، ١٩٧٠ م.

٣٩- عبد العزيز كامل، " الإعلام الديني والتربية"، المسلم المعاصر، العدد (٣٢)، بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٨٢ م.

٤٠- عدلي سيد محمد رضا، "تقويم أساليب تناول الجريمة في الصحافة والسينما والتليفزيون "، دراسات تربوية واجتماعية، المجلد الأول، العدد الثاني، يونيو ١٩٩٥م، كلية التربية، جامعة حلوان.

٤١- علي خليل أبو العينين، أهداف التربية الإسلامية: مصادر اشتقاقها ومعايير صياغتها للمجتمع الإسلامي المعاصر، سلسلة بحوث في التربية الإسلامية (٢)، الطبعة الأولى، المدينة المنورة: مكتبة ابراهيم حلبي، ١٩٨٧ م.

٤٢- ــــــــــــ ، القيم الإسلامية والتربية: دراسة في طبيعة القيم ومصادرها ودور التربية الإسلامية في تكوينها وتنميتها، الطبعة الأولى، المدينة المنورة: مكتبة إبراهيم حلبي، ١٩٨٨م.

٤٣- فيصل الراوى طايع، وسيد أحمد الطهطاوى، الدور التربوى لمؤسسات الإصلاح والتقويم فى مصر، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٩٢ م.

٤٤- محمد حسنين العجمى، التربية الإسلامية لمواجهة ظاهرة التطرف لدى بعض الشباب المصرى ضرورة حتمية: لماذا وكيف؟، كلية التربية، جامعة المنصورة، المؤتمر السنوى العاشر لقسم أصول التربية، من ٢١-٢٢ ديسمبر ١٩٩٣ م.

٤٥- محمد كمال الدين إمام، "الخلفية الفكرية والتشريعية والاجتماعية لاستبعاد تطبيق الشريعة الإسلامية"، المسلم المعاصر، العدد ٥٨، بيروت: مؤسسة المسلم المعاصر، ١٩٩١ م.

٤٦- محمد محمد محمد المهدى، "دور الأسرة والمدرسة فى مواجهة مشكلة الإدمان فى ضوء الفكر التربوى الإسلامى"، رسالة دكتوراة، كلية التربية، جامعة المنيا.

٤٧- محى الدين حسين، "تدريب الإعلاميين وترشيد الإعلام."، الندوة القومية لمكافحة المخدرات وعلاج الإدمان، ٢٩- ٣٠ اكتوبر، ١٩٩٤ م، القاهرة: المجلس القومى لمكافحة وعلاج الإدمان، ١٩٩٤م.

٤٨- محى الدين عبد الحليم، الإعلام الإسلامى: الأصول، والقواعد، والأهداف، بحث مقدم لندوة الإعلام الإسلامى بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، من ٣-٥ مايو ١٩٩٢م، جامعة الأزهر، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامى.

٤٩- مصطفى رجب، دور السياسة التربوية فى الوقاية من الجريمة، كلية التربية بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٩٢ م.

٥٠- نجوى الفوال، البرامج الدينية فى التليفزيون المصرى: التقرير الأول: تحليل مضمون الرسالة الإعلامية، القاهرة: المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

٥١- نجوى حافظ، "الاتجاهات الحديثة فى الوقاية من الجريمة"، المجلة الجنائية القومية، العدد الثالث، المجلد الثالث والعشرون، ١٩٨٠ م.

٥٢- نصر إبراهيم سليمان حمودة، " دور المدرسة الثانوية فى مواجهة ظاهرة تعاطى المخدرات: دراسة ميدانية بمحافظة بور سعيد، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة المنصورة، ١٩٩١ م.

ثالثا: المراجع العربية:

٥٣- إبراهيم سعادة، الإسلام وتربية الإنسان، الطبعة الأولى، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٥ م.

٥٤- أحمد فتحي بهنسي، مدخل الفقه الجنائي الإسلامي، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٣ م.

٥٥- ـــــــــــــ، موقف الشريعة من نظرية الدفاع الاجتماعي، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٤ م.

٥٦- أحمد فؤاد الأهواني،التربية في الإسلام، القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٨ م.

٥٧- أحمد محمد يحيى المقرى، تربية النفس الإنسانية في ظل القرآن الكريم، جدة: دار حافظ للنشر والتوزيع، ١٩٨٩ م.

٥٨- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة منع الجريمة ومكافحتها، تقرير الأمين العام:القضاء الجنائي ومنع الجريمة في سياق التنمية: العلاقة بين الجريمة ومسائل اقتصادية اجتماعية محددة، الدورة الثامنة، فيينا، ١٩٨٤ م.

٥٩- الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي)، مختار الصحاح، القاهرة: دار الفكر العربي، ب ت.

٦٠- السيد رمضان، الجريمة والانحراف من المنظور الاجتماعي، الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ١٩٨٥ م.

٦١- الصادق عبد الرحمن الغرياني، الأسرة: أحكام وأدلة، الجماهيرية الليبية: منشورات جامعة الفاتح، ١٩٩٢.

٦٢- المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان، لجنة المستشارين العلميين، أعمال الندوة القومية لمكافحة المخدرات وعلاج الإدمان، من ٢٩- ٣٠ اكتوبر، ١٩٩٤م.

٦٣- أمينة أحمد حسن، نظرية التربية في القرآن الكريم وتطبيقاتها في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، الطبعة الأولى، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٥ م.

٦٤- أمينة الصاوي، وعبد العزيز شرف، نظرية الإعلام في الدعوة الإسلامية، القاهرة: مكتبة مصر، ب ت.

٦٥- أنور محمد الشرقاوي، انحراف الأحداث، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٦ م.

٦٦- توفيق علي وهبة، الندابير الزجرية والوقائية في التشريع الإسلامي وأسلوب تطبيقها، الطبعة الأولى، الرياض: دار اللواء، ١٩٨١ م.

٦٧- جمهورية مصر العربية، وزارة الداخلية، مصلحة الأمن العام، تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٥.

٦٨- حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية والعلاج النفسي، الطبعة الثانية، القاهرة: عالم الكتب، ب ت.

٦٩- حسن أحمد الخطيب، فقه الإسلام، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.

٧٠- حسن ملا عثمان، تربية الإنسان المسلم، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الصحوة للنشر، ١٩٨٥م.

٧١- حسنى درويش عبد الحميد، "الجريمة والتنمية"، سلسلة إقرأ، العدد (٥٠٥)، نوفمبر، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٤ م.

٧٢- حسنين إبراهيم صالح عبيد، الوجيز فى علم الإجرام وعلم العقاب، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٨ م.

٧٣- رمسيس بهنام، علم مكافحة الإجرام: الوقاية- التقويم- مؤتمرات الأمم المتحدة- مؤتمرات الجمعية الدولية لعلم الإجرام، الاسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٩٣ م.

٧٤- رؤوف عبيد، أصول علمى الإجرام والعقاب، الطبعة الثانية، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٩م.

٧٥- سامية حسن الساعاتى، الجريمة والمجتمع: بحوث فى علم الاجتماع الجنائي، الطبعة الثانية، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٣ م.

٧٦- سعيد اسماعيل على، دراسات فى المدرسة والمجتمع، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٤ م.

٧٧- سليمان عبد المنعم سليمان، أصول علم الإجرام القانونى، الاسكندرية: الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٤ م.

٧٨- صلاح عبد المتعال، الغير الاجتماعى والجريمة فى المجتمعات العربية، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٠ م.

٧٩- عبد الحميد الشواربى، التجريم والعقاب فى جرائم الأحداث: فى ضوء الفقه والقضاء، الاسكندرية: منشأة المعارف، ب ت.

٨٠- عبد الحميد الصيد الزنتانى، أسس التربية الإسلامية فى السنة النبوية، ليبيا: الدار العربية للكتاب، ١٩٨٤ م.

٨١- عبد الرحمن النحلاوى، أصول التربية الإسلامية وأساليبها فى البيت والمدرسة والمجتمع، الكويت: دار الفكر العربى، ب ت.

٨٢- عبد الغنى عبود، الملامح العامة للمجتمع الإسلامى، سلسلة الإسلام وتحديات العصر، الكتاب التاسع، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٩ م.

٨٣- عبد القادر عودة، التشريع الجنائى الإسلامى مقارناً بالقانون الوضعى، القاهرة: مكتبة دار التراث، ب ت.

٨٤- عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد فى الإسلام، الجزء الثانى، الطبعة السادسة والعشرون، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥ م.

٨٥- عبد الوهاب كحيل، الأسس العلمية والتطبيقية للإعلام الإسلامى، الطبعة الأولى، بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٥ م.

٨٦- على حسب الله، أصول التشريع الإسلامى، الطبعة الخامسة، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٦م.

٨٧- على عبد القادر القهوجى، علم الإجرام وعلم العقاب، بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر،ب ت.

٨٨- على عبد الواحد وافى، حماية الإسلام للأنفس والأعراض، القاهرة: دار الشعب، ب ت.

٨٩- ليلى عبد الرشيد عطار، الجانب التطبيقى فى الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، جدة: إدارة الوسائل الجامعية (١٠)، ١٩٨٣م.

٩٠- محمد أبو حسان، أحكام الجريمة والعقوبة فى الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، الزرقاء: مكتبة المنار، ١٩٨٧ م.

٩١- محمد أبو زهرة، الجريمة فى الفقه الإسلامى، القاهرة: دار الفكر العربى، ب ت.

٩٢- ـــــــــــ، العقوبة فى الفقه الإسلامى، القاهرة: دار الفكر العربى، ب ت.

٩٣- محمد أحمد بيومى، علم اجتماع القيم، الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٥م.

٩٤- محمد الخضرى، تاريخ التشريع الإسلامى، الطبعة السابعة، القاهرة: دار الفكر، ١٩٨١م.

٩٥- محمد الهادى عفيفى وآخرون، التربية ومشكلات المجتمع، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٣ م.

٩٦- محمد جمال الدين على محفوظ، التربية الإسلامية للطفل والمراهق، القاهرة: دار الاعتصام، ١٩٨٦ م

٩٧- محمد زكى أبو عامر، دراسة فى علم الإجرام والعقاب، الاسكندرية: الفنية للطباعة والنشر، ١٩٨٧ م.

٩٨- محمد سلامة غبارى، مدخل علاجى جديد لانحراف الأحداث: العلاج الإسلامى ودور الخدمة الاجتماعية فيه، الطبعة الأولى، الاسكندرية: المكتب الجامعى الحديث، ١٩٨٦ م.

٩٩- محمد سليم العوا، فى أصول النظام الجنائى الإسلامى، الطبعة الثانية، القاهرة: دار المعارف، ١٩٨٣ م.

١٠٠- محمد شحاته ربيع وآخرون، علم النفس الجنائى، القاهرة: دار غريب، ١٩٩٥ م.

١٠١- محمد عبد الله دراز، دستور الأخلاق فى القرآن: دراسة مقارنة للأخلاق النظرية فى القرآن، تعريب وتحقيق وتعليق: عبد الصبور شاهين، الطبعة السادسة، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥ م.

١٠٢- محمد على الصابونى، مختصر تفسير ابن كثير، المجلد الأول، الطبعة الثانية، بيروت: دار القرآن الكريم، ١٣٩٦هـ.

١٠٣- محمد قطب، الإنسان بين المادية والإسلام، الطبعة السادسة، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٥م.

١٠٤- ـــــــــ، منهج الإسلام فى التربية، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الشروق، ب ت .

١٠٥- محمد متولى الشعراوى، المرأة المسلمة والطريق إلى الله، القاهرة: مكتبة القرآن، ١٩٧٩م.

١٠٦- محمد محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، الاسكندرية: المكتب الجامعى الحديث، ب ت.

١٠٧- محمد منير حجاب، مبادئ الإعلام الإسلامى، الطبعة الأولى، الاسكندرية: المطبعة العصرية، ١٩٨٢ م.

١٠٨- محمد منير مرسى، التربية الإسلامية: أصولها وتطورها فى البلاد العربية، طبعة منقحة، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٣ م.

١٠٩- محمد نيازى حتاته، الدفاع الاجتماعى، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٤ م.

١١٠- محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، الطبعة (١٦)، القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٢م.

١١١- محمود نجيب حسنى، دروس فى علم الإجرام وعلم العقاب، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٨ م.

١١٢- مقداد يالجن، منابع مشكلات الأمة الإسلامية والعالم المعاصر، ودور التربية الإسلامية وقيمها في معالجتها، سلسلة كتاب تربيتنا (٢)، الطبعة الأولى، الرياض: دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، ١٩٩١م.

١١٣- مناع القطان، تاريخ التشريع الإسلامي، الطبعة الرابعة، الرياض: دار المريخ للنشر، ١٩٩٨م.

١١٤- منير المرسى سرحان، في اجتماعيات التربية، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٦ م.

١١٥- نور الدين هنداوى، مبادئ علم العقاب، الطبعة الثانية، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٩م.

رابعاً: المراجع الأجنبية:

1- Cohn, Ellen G, "Weather and Crime" ,British Journal of Criminology, Vol.30, No.l, Winter 1990, Oxford university press.

2- Coleman, James William & Cressy, Donald R, Social Problems, third edition, New.York: Harper &Row, Publishers.

3- Craig, starlett R &Brown, Barry S, "Comparison of Youthful Herion Users and Nonusers from one Urban Community". The International Journal of the addictions, Vol.lO, No.l, 1975.

4- Eliss, lee,"Religiosity and Criminality Evidence and Explanations of Complex Relationships",Sociological perspectives, vol.28, No.4, Oct., 1985.

5- Junger, Marianne & polder, Win, "Religiosity, Religious climate and Delinquency Among Ethnic Groups In the Netherlands", British Journal of Criminology, Vol.33, No.3, Summer 1993.

obeikandl.com

6- Martin, William T, "Religiosty and united states Suicide Rates, 1972-1978", Journal of Clinical psychology, Vol.40, No.5, Sep., 1984.

7- Mcintosh, Mary, "The Organisation of Crime", British Sociological association, London and Basingstoke: The macmillan press, LTD, 1975.

8- Peek, charles W, et al, "Sinners In The Hands of an Angry God: Fundamentalsit fears About Drunken Driving", Journal of The Scientific Study of religion, Vol.18, No.1, 1979.

9- Prins, Herschel, Criminal Behaviour: An Introduction To Its Study and Treatment, New. York: Pitman publishing, 1973.

10- Reckless, Walter C, The Crime problem, Second edition, New York: Appleton- Century- corfts, INC, 1955.

11- Roger & Meiners, Victim compensations, Lexington Book, Massachustts, U.S. A, 1978.

12- Rohrbaugh, John & Jessor, Richard, "Religiosity In Youth: Apersonal control Against Deviant Behavior", Journal of Personality, Vol. 43, No.1, Mar., 1975.

13- Stark, Rodney et al, "Rediscovering Moral communities: church Membership and Crime", Understanding crime Current Theory and Research. Travis Hirschi & Michael Gottfredson (editors), Beverly Hills: Sage publications, INC, 1970.

14- Wood, Arthur Evans & Waite, John Barker, Crime and Its Treatment: Social and legal Aspects of Criminology, American sociology series, New.York: American Book company, 1941.

obeikandl.com

-courses should include some values that discourage students criminal behavior.

- using some Islamic education techniques such as education through providing examples, advice , and usage of story.....etc.

-separating the two sexes at schools.

-school administration exerting effort in monitoring student behavior, communicating with families and anticipating deviant bebavior.

3- Mass media: Mass media can play a major Islamic role in preventing crime through the following:-

a- the material provided should conform with the Islamic values and principles.

b- preparing Islamic mass media personnel

c- Mass media should not seek profit through sensation.

d- mass media should be precise, not follow individuals weaknesses and not invade their privacies.

e- discouraging committing crimes

f- informing audience of the Islamic criminal law

g- intensifying broadcasting Islamic programs.

h- transmitting names and pictures of criminals.

(4) Friends Islam established some principles by which friends can avoid crimes such as:

- befriending the virtuous and abandoning bad friends

- friends should befriend for no sake save god's

- avoiding artificial friendships

- friendship should be based on mutual advice

- forbidding abandonance

- cooperation in virtuous actions and avoidance of what is forbidden

Obeikandl.com

4- punishment in Islam is a purification of the criminal

5- punishment in Islam prevents recommitting crimes.

6- punishment puts the criminal right.

7- no punishment for kids, the obligated, the insane and the unintentional behavior.

8- considering the conditions of the offender when executing penalties.

9- The Islamic law never overkills

10- forgiveness and justice are the bases of the Islamic criminal law.

11- the Islamic criminal law preserves souls and properties.

12- the Islamic criminal law preserves social stability.

13-the Islamic criminal law protects individual's mind and dignity through banning drinking wine.

Third: The Islamic Role of Some Educational Institutions in Preventing Crime:

1- **Family:** Islam emphasized the importance of family and provided principles and bases for familial solidarity. It urged good mutual relationships between wives and husbands, good treatment of sons It also encouraged sons to respect their parents. Besides, family plays a major role in inculcating good values, good treatment of neighbors, care about orphans and the virtuous sexual education of children.

2- **School:** School can play a major Islamic role in preventing crime through the following:-

- Teachers and social workers playing their anticipated role in educating students , discouraging their bad morals and providing good examples for students.

obeikandl.com

formative school, the genes theory, the physical pattern theory, and the theory of physiological disorders.

(2) The psychological theories: Based on the assumption that there is a relationship between the psychological and intellectual make-up of criminals and the criminal behavior. This trend includes many schools such as psyche- analysis, the psychological realistic school, and the theories interpreting criminal behavior as resultant from neurosis.

(3) The social theories: Those interpreting criminal behavior according to social factors and circumstances. This trend includes the socialist school, the social insolidarity school, the cultural conflict school, the differential association school, the French social school and the geographical school.

(4) The Integrative school: That tries to provide a comprehensive view of criminal behavior through integrating the biological, physical, psychological, and social factors.

* The Islamic interpretation of criminal behavior.

According to the Islamic point of view, criminal behavior can be traced back to the following:-

1- Personal factors: including imbelief, following Satan, weak faith, greed, envy and heritage.

2- Social factors: including, family, fiends, and in application of the judgments of sharia'a.

Second: The Moral Dimensions of Islamic Criminal Law.

1- applying the equity principle.

2- realizing the principle of justice

3- curing the offended heart

obeikandl.com

- separating the two sexes at schools
-school administration and protection against crime.

VI- The Islamic Role of Mass Media in the Protection against Crime.

-the reality of mass media in the Islamic countries
-general aims of Islamic mass media
-mass media material and crime
-the positive role of Islamic mass media in the protection against crime.
-the principles that should be considered by Muslim journalists when writing about crimes.

VII- The Islamic Role offriends in the protection against crime.

- the Islamic principles offriendship
-Qualities of good friends that resist deviation

VIII- Results and Recommendations.

-summary of the findings of the study recommendations
-suggested further research

Findings of the study

The study yielded a set of findings that can be summarized in tbe following points:-

First: Theories of Crime Interpretation:

There are many theories that provided explanations of the criminal behaviors such as:

(1) The formative theories: Those are the theories that connect crime to the phyof criminals. These theories arc further classified into such schools as the traditional formative school, the modern

obeikandl.com

the Islamic approach in interpreting criminal behaviors.

III - Moral Dimensions of the Islamic Criminal Law

definition the Islamic tiara's

Virtues of the Islamic sharia'a

Sources of the Islamic sharia'a

principles of the Islamic law in Koran.

main differences between sharia'a and the arbitrary law.

concept of punishment in the Islamic sharia'a

characteristics of punishment in the Islamic criminal system.

aims of punishment in the Islamic criminal law

the humanitarianism of the Islamic criminal law.

classification of crimes in the Islamic Sharia'a

crimes of limits ordained by Allah in the Islamic criminal law - moral analysis

IV- The Islamic Role of Family in the Prevention of Crimes:-

-Islamic care about family highlighted in encouraging marriage, facilitating marriage conditions and procedures, keeping family solidarity and providing familial atmosphere resistant of deviation of children.

-Sexual education and the role of the Muslim family.

-Muslim family and care about orphans

-Muslim family and inculcating the values of social solidarity.

V- The Islamic Role of School in the Prevention of Crimes.

-function of school in Islamic education.

-the roles of learners, teachers, and social workers in the protection against crime.

-Some Islamic education techniques that can be employed by teachers to protect against crime.

obeikandl.com

Clients

1- Curricula designers in the ministry of education.

2- Professionals in the official educational institutions.

3- Professionals in the field of mass media.

4- Centers specialized in social sciences and criminology.

5- Islamic cultural and scientific centers.

6- Parents.

Approach of the Study

The researcher used the analytical descriptive approach because it is most suitable for the present study being descriptive analytical.

Procedures of the Study

The procedures of the study are apparent in the following chapters of the study :

I- Problem and Its Significance

Introduction

Statement of the problem

Significance of the study

Clients of the study

Approach of the study

Definition of terms

Procedures of the study

Pertinent literature

II- Some Theories of Interpreting Criminal Behaviors

formative schools

psychological schools social schools

integrated school

obeikandl.com

With the increase of rates of crimes, the variance in their techniques and their dependence on science and technology, the responsibility of the educational institutions has increased. Many studies dealt with the important role of the educational institutions in general in the avoidance of crimes such as Mostfa Ragab, Ahmad Abd Elmotaleb, Faysal Elrawy and Sayed Altahtawy. Other studies

concentrated on the importance of Islamic education in the avoidance of crimes such as Mohammad Husein Alagamy and Ragab Sediek.

Statement of the Problem

The problem of the study can be stated in the following question: what is the role of some educational institutions in preventing crimes from an Islamic point of view?

This question is branched out into the following snbquestions:-

1-What are the most important theories of interpreting criminal behaviors?

2-What are the moral dimensions of the Islamic criminal law.

3-What is the Islamic role played by family, school, mass media, friends in the prevention of crimes?

Significance of the study

The significance of the study stems from the following points:1-identifying the Islamic interpretation of criminal behavior 2-showing the moral dimension of the Islamic criminal law 3-showing aspects and virtues characteristic of the Islamic education. 4-identifying the role that can be played by some educational institutions depending on the Islamic approach to education.

developed. Criminals began to apply science and technology in facilitating committing crimes and consequently the ratio crimes increased remarkably. This is very obvious in the news transmitted by mass media. The problem got worse after the prevalence of the so called planned crimes.

Research concluded that crime bas a negative impact on all fields development. Hence, Crime and means of its avoidance bave attracted the attention and interest of the United Nations Organization and the International Association of Criminology. Many international conferences on crimes and their reasons have been held.

Indicator of- the high rate of crime all over the world is the 39% increase of the ratio of crime in the United States from 1972 to 1929. Many other studies indicated the gradual increase of the ratio of crime in different countries year after another.

Second: Recognizing the significance of religion in avoiding crime

Religious values that urge the abandonance of vices and sins are the first defense against crime and deviant behaviors. They are responsible for creating individual's conscience that urges him to respect other rights and privacies.

Many studies- Arabic and foreign pointed out the importance of religion in avoiding crime. Among these studies are the study of Saleh Bin Ibrahim Elsonie, the study ofHamad Obeid Alkobiesy, the study of Ellis Martin, and the study of Starlet and Bary.

Third : Recognizing the Importance of gener. ' Education in general and Islamic Education in particular ir. ne prevention of crime.

SUMMERY

Introduction

Crime is a social phenomenon. Members of a given society may have contradicting aims, tendencies and attitudes. These conflicting aims and tendencies often result in some people endeavoring to fulfill their own aims on the expense of other peoples. This means that crime dates back to the very existence of humans the first crime in the human history was the murder of Habiel by the hands of his very brother khabiel.

Crime and the reasons behind it as well as the desire to get it under control have long been the main interest of both officials and researchers. Many ideological and philosophical studies tried to redirect attention toward the personality of the criminal, the motives behind the crime and most importantly toward how to remold him in a socially acceptable figure

Consequently, the role of the social institutions- specially the educational ones- in shaping the normal personality that keeps away from deviations and crimes is emphasized. Islam has and will for ever be the approach that inculcates good morals and keeps humanity away from injustice and aggression. That's why the researcher tries in this study to exploit its potentialities in avoiding crime.

Problem of the Study

First: Recognition of the danger of crimes and their high rates:

Crime has been a social dilemma facing the advanced and the backward societies alike. Means and techniques of crimes have

obeikandl.com